

إفافة العواء

[234] [قلت) نأار الشق الاول؁ ولكن لا يقتضى الطلب الموجود حينئذ الا عدم أأقق الأرك الذى هو شرط لوجب الآخر؁ لا أنه يقتضى ايجاد الفعل في طرف أأقق هذا الأرك؁ كما أو ضأناه في المقدمات؁ فليأأمل في المقام فانه مما ينبغى ان أصرف لا آله الليالى والايام.
